

هل يجوز دفع الزكاة لتحجيج الفقراء من المسلمين؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز دفع الزكاة لتحجيج الفقراء من المسلمين بهدف ادائهم لفريضة الحج العظيمة وتعليم احكام الشريعة باقامة دورة علمية لهم اثناء الحج. الجواب الله سبحانه وتعالى قال انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل. فاذا - [00:00:00](#)

اذا وجدت من هذه الاصناف شخصا مستحقا للزكاة فانك تدفعها له اذا كان من النوع الذي يحسن واذا كان لا يحسن التصرف فانك تدفعها لمن تولى عليه يعني للولي تدفعها للولي وذلك من اجل ان ينفقها عليه. لكن لا - [00:00:30](#)

ابتداء من اجل ان يحج به. لان الحج لم يجب عليه اصلا. الحج لم يجب عليه اصلا لقول الله لله جل وعلا والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. لكن لو فرضنا ان اشخاصا - [00:01:10](#)

اعطوا شخصا لفقره ولكنه اراد الحج من نفسه بهذه المبالغ فانه لا مانع من ذلك لان هذه النية هي نيته هو وليست نية الدافع وبالله التوفيق. جزاكم الله عنا وعن المسلمين خير - [00:01:30](#)

- [00:01:50](#)